

□ أثر قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في تطوير الأداء العلمي والمهني في السودان

الدكتور / الفاتح الأمين عبد الرحيم

جامعة شقراء - كلية العلوم والدراسات الإنسانية

المملكة العربية السعودية - محافظة الدوادمي

المصطلحات المفتاحية:

المصطلح باللغة الإنجليزية	المصطلح باللغة العربية
International Federation of Accountant	الاتحاد الدولي للمحاسبين
Accounting Education	التعليم المحاسبي
Board of professional accountants	المجلس المهني للمحاسبين
Continuing education	التعليم المستمر
Elementary education	التعليم الأولي

المستخلص:

تناولت الدراسة دور قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة على تطوير الأداء العلمي والمهني في السودان وتركزت مشكلة الدراسة بشكل أساسي في أنّ مهنة المراجعة والمحاسبة لم يتم تنظيمها في السودان منذ صدور أول قانون في العام ١٩٨٨ م بشكل يتلاءم مع التغيرات الاقتصادية التي يعيشها العالم، كما أنّ صدور قانون سنة ٢٠٠٤ م أغفل جانباً هاماً يتعلق بضرورة الرقابة على مناهج مؤسسات التعليم العالي التي تقوم بتدريس المحاسبة، بما يحقق أحد متطلبات المعيار الدولي لرقابة الجودة (ISQC ١) وتمّ بلورة المشكلة في عدد من الأسئلة تتركز جميعها في الدور الذي يمكن أن يساهم به وجود قانون لتنظيم مهنة المراجعة والمحاسبة في تجويد الأداء العملي والعلمي.

وتهدف الدراسة بشكل عام إلى تقديم محاولة من خلالها يتمكن مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة من تحقيق أهدافه التي تصب في تحقيق المصلحة العامة والمحددة في دستور الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC والتي تعنى بتطوير الأداء المهني. وفي سبيل تحقيق تلك الغاية تم تقسيم الدراسة إلى محورين الأول يتناول دور مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في تجويد الأداء المهني، وذلك من خلال تناول طبيعة المحاسبة والهدف من إنشاء المجالس المهنية، وكذلك تحديد مهام ومسؤوليات المجلس في تجويد الأداء المهني أما المحور الثاني؛ تناول علاقة مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة بالتعليم المحاسبي، وتم في هذا المحور تناول برنامج التعليم المحاسبي المحدد من قبل IFAC، وكذلك دور مؤسسات التعليم العالي في التعليم المحاسبي ومدى الحاجة للرقابة على مناهج مؤسسات التعليم العالي.

وقد خلصت الدراسة للعديد من النتائج أهمها؛ وجود قانون لتنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة يساعد في تطوير الأداء الأكاديمي والمهني، إن التطوير المهني المستمر تستوجبه البيئة التي يعمل فيها المحاسب. ومن أبرز توصيات الدراسة ضرورة تبني برنامج لتدريب الأساتذة بالجامعات على برنامج التعليم المحاسبي، تشجيع المحاسبين المهنيين المؤهلين أكاديمياً للعمل بمؤسسات التعليم العالي، إصدار النشرات والدوريات التعريفية بكل ما يتم إصداره من معايير سواء محلية أو دولية

مقدمة :

تعتبر مهنة المحاسبة والمراجعة واحدة من المهن التي لها دور هام وأساسي في الاقتصاد بصورة عامة، ونسبة للدور الكبير لمهنة المحاسبة عموماً والمحاسبة القانونية على وجه الخصوص نجد أن معظم الدول تقوم بإصدار التشريعات والقوانين التي من شأنها أن تنظم هذه المهنة وذلك من خلال وضع ضوابط عامة لمارسيها هذا من جانب، و من الجانب الآخر لتحديد الأشخاص الذين يحق لهم هذه الممارسة، وكلما كان تنظيم هذه المهنة على درجة عالية من الدقة فإنه يمثل دليلاً عافياً لللاقتصاد الوطني بشكل عام. و هذه الدراسة تحاول إلقاء الضوء على أهمية وجود قانون ينظم ممارسة مهنة المحاسبة والمراجعة والأثر الذي يمكن أن يحدثه هذا القانون على تطور الأداء المهني عموماً.

إن المسؤوليات المتعاظمة لمهنة المحاسبة القانونية بشكل خاص والمحاسبة بشكل عام تتطلب شكل من التنظيم والضوابط والتي يتم تحقيقها بإصدار القوانين واللوائح التي تضبط العمل المهني للممارسين، والتي تشمل منح شهادات الممارسة، وضوابط التعليم، والالتزام بسلوك وآداب المهنة، وغيرها من الضوابط التي من شأنها تجويد العمل المهني للمحاسبين في الدولة والتي يسعى لتحقيقها الاتحاد الدولي للمحاسبين، بل والتي تعتبر من أحد أهم معايير الحصول على عضوية الاتحاد الدولي.

بالإضافة لما سبق، يمكن القول أن أهمية وجود تنظيم مستقل لمارسة العمل المهني للمحاسبة والمراجعة يمكن استنتاجها من المحيط الدولي، إذ أن السودان يعتبر واحداً من الدول التي يشهد اقتصادها انفتاحاً عالمياً، بالإضافة إلى توقيعه للعديد من الاتفاقيات الدولية والتي منها اتفاقية تحرير التعريفة والتجارة (GATT) والتي تشمل أيضاً تحرير تجارة الخدمات (The General Agreement on Trade in Services GATS) لذلك وجب أن يكون القانون شاملًا لكافة نواحي و مجالات التطوير التي يجب عدم إغفالها، وفي هذه الدراسة يحاول الباحث تسليط الضوء على بعض الجوانب التي يرى أن من شأنها أن تعمل على تحسين الأداء المهني للمحاسبين و التي يجب الاهتمام بها في قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة و سوف يكون التناول الأساسي في هذه الدراسة قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في السودان على ضوء الإرشادات

الواردة في دليل "تأسيس و تطوير المجالس المهنية للمحاسبين" الصادر عن الاتحاد الدولي للمحاسبين في العام ٢٠٠٧م. أيضاً في هذه الدراسة سوف يتم تناول أثر القانون المهني على الممارسة المهنية و ما يتطلبه من ضرورة إفراد جزء يمكن المجلس من دراسة مناهج الجامعات و الكليات التي تدرس المحاسبة تمشياً مع متطلبات و موجهات الاتحاد الدولي للمحاسبين.

طبيعة المشكلة:

يمكن إيضاح مشكلة الدراسة بشكل عام والتي يحاول الباحث إيجاد حل لها في الآتي: إن مهنة المحاسبة و المراجعة لم يتم تنظيمها في السودان منذ صدور أول قانون في العام ١٩٨٨م بشكل يتلاءم مع التغيرات الاقتصادية المطردة التي يعيشها العالم. و صدور قانون آخر لتنظيم مهنة المراجعة و المحاسبة في السودان يعتبر محاولة لتطوير الأداء المهني؛ إلا أن هذا القانون أغفل جانباً هاماً يتعلق بضرورة الرقابة على مناهج مؤسسات التعليم العالي التي تدرس المحاسبة؛ حيث اكتفى القانون بالتنسيق مع تلك المؤسسات و تظهر هذه المشكلة بشكل واضح في التباين بين مناهج الجامعات التي تدرس المحاسبة، و نجد في المادة ١٩/أ) و ١٩/ب) أنها تخول لحملة الشهادات الأكاديمية (بكالوريوس و ماجستير) ممارسة المهنة. و عموماً يمكن التعبير عن هذه المشكلة بالأسئلة الآتية:

١. ما هو الدور الذي يمكن أن يلعبه مجلس تنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة فيما يختص بالرقابة على مناهج الجامعات التي تدرس المحاسبة؟
٢. ما هو الدور الذي يمكن أن يلعبه مجلس تنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة في السودان في تجويد الأداء المهني بما يتوافق مع موجهات الاتحاد الدولي للمحاسبين؟
٣. ما هو أثر وجود قانون لتنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة للحصول على عضوية الاتحاد الدولي للمحاسبين؟

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في كونها تحاول تقديم بعض المقترنات لتفعيل دور مجلس تنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة و ربطها بالواقع من خلال إبراز الدور الذي يمكن أن يلعبه في الجوانب المهنية و الأكاديمية حتى تتكامل العملية المناظر بالمجلس القيام بها و التي تتمثل بشكل أساسي في تطوير المهنة. بالإضافة إلى أنها تحاول تقديم حل لمشكلة الدراسة و التي تم صياغتها في شكل أسئلة.

أهداف الدراسة:

- تهدف الدراسة بشكل عام إلى تقديم محاولة من خلالها يتمكن المجلس من تحقيق أهدافه و التي أهمها تطوير الأداء المهني و يمكن تحقيق الهدف العام من خلال تحقيق الأهداف الفرعية الآتية :
١. إبراز الأثر الذي يمكن أن يلعبه قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في تطوير الأداء المحاسبي المهني في السودان.
 ٢. محاولة لوضع منهجية يتبعها المجلس للوقوف على مناهج مؤسسات التعليم العالي بالبلاد (كمحاولة لتقليل الفجوة بين النظرية والتطبيق).
 ٣. وضع إطار منهجي من خلاله يستطيع المجلس إلزام مؤسسات التعليم العالي بتدريس المعايير الفنية التي يصدرها المجلس و تلك العالمية التي يتبعها.

الفرضيات العلمية للدراسة:

يسعى الباحث في هذه الدراسة لاختبار صحة الفرضيات الآتية :

١. وجود قانون لتنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة في السودان يساهم في تطوير الأداء الأكاديمي في المحاسبة.
٢. توجد علاقة بين وجود قانون لتنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة و تطوير الأداء المهني للمحاسبين و المراجعين.
٣. هناك مبادئ و مهام متسقة يجب استيفائها من قبل كل مجلس مهني للمحاسبة و المراجعة.

منهجية الدراسة:

تمّ إتباع المنهج الاستنبطاطي من خلال صياغة الفرضيات العلمية للدراسة والمنهج الاستقرائي و هو أحد المناهج التي تقوم على المشاهدة، و تمّتناول ذلك من خلال التطرق لعدد من قوانين تنظيم مهنة المراجعة و المحاسبة في العديد من الدول العربية بالإضافة لدليل "تأسيس و تطوير المجالس المهنية للمحاسبين" الصادر عن الاتحاد الدولي للمحاسبين في العام ٢٠٠٧م.

هيكل الدراسة:

تمّ تقسيم هذه الورقة لمقدمة و محورين كما يلي :

- المحور الأول:** دور مجلس تنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة في تجويد الأداء المهني.
- المحور الثاني:** علاقة مجلس تنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة بالتعليم المحاسبي و تطويره.

المحور الأول: دور مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في تجويد الأداء المهني:

سوف يتم تناول هذا المحور من خلال النقاط الآتية:

١. طبيعة المحاسبة و الهدف من إنشاء المجالس المهنية.
٢. تطور المحاسبة المهنية في السودان.
٣. مهام و مسؤوليات المجلس في تجويد الأداء المهني.

١. طبيعة المحاسبة و الهدف من إنشاء المجالس المهنية.

تعتبر المحاسبة علم من العلوم الاجتماعية التي لها قواعدها و أصولها و مبادئها و التي تم تقنينها فيما يعرف بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها (**General Acceptable Accounting Practices (GAAP)**) كما تعرف أيضاً بمعايير المحاسبة الدولية (**International Accounting Standards (IAS)** ، و تم مؤخراً (اعتباراً من العام ٢٠٠٥ م) إصدار حزمة من المعايير و التي تسمى بالمعايير الدولية للتقارير الدولية **International Financial Reports Standards (IFRS)**)، وكل ذلك يدل على مدى الاهتمام الذي تحظى به مهنة المحاسبة من قبل المنظمات والمجمعات المهنية، واضعة بالاعتبار الدور الذي تلعبه المحاسبة عموماً و المحاسبة القانونية على وجه الخصوص في الحفاظ على القوة و استقرار الاقتصاد الوطني للدول و ذلك من خلال التأكيد على مبدأ الشفافية و تعتبر المحاسبة واحدة من العلوم التي يتعدد فيها الأطراف المستفيدين من خدماتها لذلك وجب الحرص على رعاية المصلحة العامة التي يمكن أن تتحققها المحاسبة كمهنة.

و إيماناً بالدور المتعاظم الذي تلعبه المحاسبة فإن الأمر يتطلب وجود منظمة أو مجلس مهني للمحاسبة و المراجعة (محلي) يتولى الاهتمام بعملية تطوير و تجويد الأداء المهني و التي تعتبر عملية مشتركة بين كافة الدول و الاتحاد الدولي للمحاسبين و الذي يقوم في الواقع بتحقيق أهدافه و التي يعتبر التطوير أهمها من خلال التنظيمات المحلية للدول الأعضاء في منظومة الاتحاد؛ وعلى كل نجد أنَّ الاتحاد الدولي للمحاسبين قام بإصدار دليل باسم "تأسيس و تطوير هيئة محاسبية مهنية (IFAC, ٢٠٠٧, p11)" بواسطة لجنة الدول النامية التابعة للاتحاد من شأنه يقدم المشورة و الإرشادات للدول التي هي بصدر إنشاء هيئة محاسبية جديدة أو لغرض تطوير الهيئات القائمة. و مما سبق يلاحظ مدى الاهتمام الذي تحظى به المحاسبة و المراجعة كمهنة.

* كانت تعرف في السابق بفريق العمل الدائم للدول النامية

و توجد العديد من الأهداف لضرورة وجود مجلس (هيئة) لتنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة و التي منها (OPCIT, P.16) :

١. التأكيد على أن المارسين لهنة المحاسبة و المراجعة يلتزمون بقواعد سلوك و آداب المهنة و هذا من شأنه المساهمة في حماية المصلحة العامة للمتعاملين مع البيانات والمعلومات المالية.
٢. التأكيد على أن المحاسبين المهنيين و الفنيين يلتزمون بمنهجية واضحة و محددة؛ و هذا من شأنه أن يساهم في أن تحظى المهنة باعتراف الجمهور؛ بالإضافة إلى عكس مدى الحاجة لبدأ الشفافية في الخدمات التي يقدمونها.
٣. وجود مجلس لتنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة من شأنه المساهمة في رفع مهارات و قدرات الأعضاء و المنتسبين للمهنة عموماً و هو بذلك يؤكّد على أحد شروط المحاسب المؤهل و التي تتعلق بالتعليم و التدريب المستمر.
٤. العمل على ترقية و تطوير المهنة و المحافظة على الحقوق القانونية للأعضاء.
٥. العمل على تأكيد الاستقلال المهني للمحاسبين المهنيين.
٦. العمل على تقليل الفجوة بين النظرية و التطبيق من كافة الأوجه؛ و ذلك من خلال تبني المعايير الفنية و إلزام الجهات ذات الصلة بها(و التي من بينها مؤسسات التعليم العالي).
٧. وضع الضوابط لممارسة المحاسبة القانونية.
٨. تحسين عملية الاتصال مع الحكومة و المنظمات المهنية المحاسبية المحلية و الإقليمية و الدولية.
٩. وضع الإرشادات و الموجهات و آداب المهنة التي تمكن الأعضاء من تأدية واجبهم(و هذا من شأنه أن يعزز الثقة للجمهور بالمنهجية العلمية للمجلس المعنى بتنظيم شؤون المهنة).

٢. تطور المحاسبة المهنية في السودان:

عند الحديث عن المحاسبة المهنية فإنّ الأمر يرتبط بالضرورة بوجود هيئة مستقلة تُعنى بتنظيم شؤون المهنة و تطويرها وقد أورد الاتحاد الدولي للمحاسبين في الفقرات من (١٣) إلى (١٨) (P.P, OPCIT, P.17-18) بعض الاعتبارات التي يجبأخذها بعين الاعتبار عند تكوين أو إنشاء مجلس مهني للمحاسبة و المراجعة. وقد أوضحت الفقرة (١٣) أن الدافع لإنشاء المجلس قد يكون بمبادرة من الحكومة لتطوير المهنة أو قد يكون بمجموعة من المحاسبين؛ و في هذا رد للقائلين بأن تدخل الحكومة في المهنة يفقدها استقلاليتها. أما الفقرة (١٤) فقد تناولت الموارد المتوفّرة للمجلس و هنا تأكيد على ضرورة أن يكون الهدف الأساسي للمجلس متوافقاً مع أهم أهداف الاتحاد الدولي للمحاسبين و المتمثل في توجيه الجهود نحو تطوير مهنة المحاسبة و المراجعة لتنلاّم مع المصلحة العامة و الذي يجب أن يبلغ للحكومة و الجمهور ليدركوا أهمية الحاجة لدعم مثل هذه المجالس.

أما الفقرة (١٥) فقد أفردت للتغيرات التي تحدث في الهيئات أو المجالس المهنية للمحاسبة و المراجعة و كذلك في الأنشطة التي تقوم بها؛ و يعتبر التغيير أمر ضروري إذ أنه يُدلّل على أن مهنة المحاسبة يجب أن تستجيب للتغيرات المحيطة بها علاوةً على أن التطوير و البحث عن الجودة بالضرورة لا تتأتى إلا من خلال الأفكار و التي يكون منبعها الأفراد و التي يعتبر التغيير فيها أمر طبيعي و عقلي نظراً لتغيير الحاجات بتغيير الزمن. و نجد أن الاتحاد الدولي للمحاسبين يشجّع إنشاء و تكوين المجالس المهنية و التي تمثل مهنة المحاسبة و المحاسبين ككل بغض النظر عن القطاع الذي يعمل فيه الأعضاء

(الممارسة العامة ، والصناعة و التجارة ، التعليم ، والحكومة) ، وقد ورد في الفقرة (١٦) أن المجالس قد يتم إنشاؤها بغرض خدمة الأعضاء المنتسبين لقطاع أو وظيفة معينة و في مثل هذه الحالة يجب أن تكون العضوية مقتصرة فقط على الأشخاص المؤهلين في حدود ذلك القطاع . (كمراجعين أو محاسبين مهنيين) . أما الفقرتين (١٧) و (١٨) فقد أشارتا إلى أن هناك العديد من الأسباب التي تجعل إنشاء المجالس المهنية أمر لا بد منه ، والتي تدور حول المصلحة العامة .

لذلك عند الحديث عن مراحل التطور المهني لمهنة المحاسبة والمراجعة في السودان فسوف نقتصر على تناول المجالس المهنية الخاصة بتنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في السودان ، و يمكن تناول ذلك من خلال ثلاثة مراحل كما يلي :

المرحلة الأولى :

و هي المرحلة التي تم فيها إصدار قانون مجلس المحاسبين القانونيين لسنة ١٩٨٨م؛ و بموجب هذا القانون تم تشكيل أول مجلس(هيئة) مهني لمهنة المحاسبة القانونية في السودان و كانت أهم اختصاصات هذا المجلس كما وردت في المادة (٤) (جمهورية السودان، قانون ١٩٨٨م) الآتي :

١. ترسیخ مبادئ مهنة المحاسبة و توحيد مسمياتها و مفاهيمها و تحديد فروعها و أهدافها.
٢. تنظيم مهنة المحاسبة و تطوير الإدارة المالية و جميع العلوم المتعلقة بها و تحديد مجالات عمل المحاسبين.
٣. تطوير الممارسات الموروثة و المتعارف عليها محلياً و دولياً بالنسبة لمهنة المحاسبة ، والارتقاء بهذه الممارسات لتأكيد دور المحاسبة كأساس متين في جميع مجالات العمل المختلفة من صناعية ، وتجارية ، وخدمية ، واقتصادية ، وزراعية .

المرحلة الثانية :

و هذه المرحلة تعتبر تطور قضائي ناتج عن بعض المواد التي أثارت جدلاً قانونياً في القانون الصادر في المرحلة الأولى أعلاه و نجد ذلك من حيثيات المحكمة الدستورية فيما يختص بالقضية المرفوعة من قبل المحاسبين المعتمدين (طاعون) ضد حكومة السودان ممثلة في مجلس المحاسبين القانونيين (مطعون ضدهم) . و كانت نقطة الخلاف التي اعتبرتها المحكمة الدستورية منافية للحقوق الدستورية ما يتعلق بالمادة (١٥) و المادة (١٩) في القانون الصادر من المطعون ضدهم . و بالرجوع للقانون المذكور نجد أن منطوق المادة (١٩) تتعلق بتكوين الجمعية العمومية بينما المادة (١٥) تتعلق بالقيد على ممارسة مهنة المحاسبة في القطاع العام و الخاص . حيث اقتصر تكوين الجمعية العمومية بمنطوق المادة (١٩) على حملة الشهادات المهنية من بريطانيا و إنجلترا والذي اعتبرته المحكمة الدستورية منافية لأحكام دستور جمهورية السودان و ميثاق حقوق الإنسان بموجب المادة (٦) منه ؛ و لذلك قالت المحكمة الطعن في عدم دستورية و شرعية المادتين التي سبق الإشارة إليهما ، و بذلك تم حل مجلس المحاسبين القانونيين . و نجد أن المحكمة في هذا الجانب حالفها التوفيق من الناحية القانونية و المهنية و التي اقرها الاتحاد الدولي للمحاسبين و الذي يعتبر هو الأساس في تكوين المجالس أو الهيئات المهنية التي تعمل على تحقيق المصلحة العامة

من خلال العمل على تطوير المهنة حيث أوضح الاتحاد الدولي للمحاسبين أن متطلبات العضوية يجب مراعاتها عند إنشاء المجلس المهني، وأوضح أن هناك العديد من المسميات والتي قد تكون (IFAC Ibid. P.P ٧٥-٧٦):

- محاسبون قانونيين أو معتمدون أو الخبراء المعادل لذلك.
- محاسبون منتسبيون
- فنيو المحاسبة.
- الطلاب.

و قد أوردت الفقرة (١١) من متطلبات العضوية بالدليل الصادر من الاتحاد الدولي للمحاسبين أنه يجب أن يؤخذ بالاعتبار تحديد ما إذا كان من الممكن قبول أشخاص وصلوا إلى مستوى معين في إجراءات الاعتماد بدولة أجنبية. وهذا في تقديرى الخطأ الذي وقع فيه قانون سنة ١٩٨٨ حيث جعل المرجعية الأساسية لتكوين الجمعية العمومية لحملة الشهادات الأجنبية.

و تم إصدار لائحة (جمهورية السودان، لائحة ضريبة الدخل ١٩٨٧) من قبل وزير المالية و الاقتصاد الوطني حتى لا يتضرر أصحاب المصلحة من حل المجلس المكون بقانون سنة ١٩٨٨م، و ذلك حسب ما تخلوه له المادة (٨١) من قانون ضريبة الدخل لسنة ١٩٨٦م، و سميت هذه اللائحة بـ(لائحة ضريبة الدخل لسنة ١٩٨٧ م تعديل لسنة ٢٠٠٠م) و في هذه اللائحة تم إلغاء المواد من (١٤) إلى (١٩) و تم الاستعاضة عنها بمادة جديدة كان أبرزها ما تناولته المادة (١٤/١) و التي جاء فيها: "يجوز للوزير أن يمنح إذناً عاماً لأي شخص للعمل محاسباً معتمداً من تتوفر فيهم أي من المؤهلات الآتية:

- شهادة المحاسبين القانونيين بالمملكة المتحدة.
- زمالة المحاسبين القانونيين بالمملكة المتحدة مع شهادة ممارسة المهنة.
- زمالة المحاسبين القانونيين السودانية مع شرط ممارسة المهنة لمدة خمس سنوات.
- زمالة المحاسبين القانونيين الأمريكية مع شرط ممارسة المهنة لمدة خمس سنوات.
- زمالة المحاسبين القانونيين العربية مع شرط ممارسة المهنة لمدة خمس سنوات.
- حملة الدكتوراه في مجال المحاسبة مع ممارسة المهنة لمدة خمس سنوات.
- حملة الماجستير في مجال المحاسبة مع ممارسة المهنة لمدة سبعة سنوات.
- بكالوريوس المحاسبة مع ممارسة المهنة لا تقل عن عشرين عاماً أو خمسة سنوات بعد الحصول على الرخصة المحددة وفقاً لأحكام المادة (١٥/١)".

و يلاحظ من هذه اللائحة أنها وسعت من الممارسين لهنة المحاسبة و المراجعة.

المرحلة الثالثة :


و هي المرحلة التي تم فيها إصدار قانون مجلس تنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة لسنة ٢٠٠٤م. و يمكن تناول النقاط البارزة في هذا القانون على النحو التالي مقارنةً مع قانون مجلس المحاسبين القانونيين لسنة ١٩٨٨م:

١. من حيث تشكيل المجلس، فصل قانون ٢٠٠٤م عضوية المجلس بشكل أفضل من قانون سنة ١٩٨٨، حيث نجد أن المادة ٢/٣ من قانون ١٩٨٨م أشارت إلى انتخاب اثنا عشر شخصاً يتم اختيارهم بواسطة الجمعية العمومية، في حين أن قانون ٤/٢٠٠٤م كان موفقاً في تشكيل المجلس بما يتواافق مع الأعباء المستقبلية له، حيث أوضحت المادة ٤/٢ منه العديد من الممثلين

للقطاع العام و الخاص بالإضافة لأساتذة الجامعات وممثل للتعليم العالي والبحث العلمي - و هي عملية مهمة نظراً لحاجة المجلس للالتزام بموجهات الاتحاد الدولي للمحاسبين بخصوص التعليم المحاسبي - و في تقديرى أن تشكيل المجلس بهذه الكيفية جانبه الكثير من التوفيق و ذلك باعتبار أن هناك العديد من اللجان التي يتم من خلالها تنفيذ مهام المجلس و يوضح الشكل (١/١) نموذج للهيكل التنظيمي لمجلس محاسبة مهني كما ورد بالدليل الصادر من IFAC و يلاحظ منه ضرورة وجود تنوع منهجي في التشكيل العام للمجلس ، و أن لا يترك أمر تحديد الأعضاء للجمعية العمومية و التي قد يصاحب أداؤها العديد من الشوائب.

شكل رقم (١/١)

نموذج للهيكل التنظيمي لمجلس المحاسبة المهني



المصدر : IFAC, Establishing and developing a professional Accountancy Body, Second Edition November ٢٠٠٧

إن تشكيل المجلس وفقاً لما ورد بقانون مجلس تنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة لسنة ٢٠٠٤ م ينسجم مع النموذج العام للهيكل التنظيمي الوارد بالشكل (١/١)، و يمكن ربط هذا الشكل و التعرف على أهمية التكوين بالكيفية التي وردت في قانون ٢٠٠٤ م من خلال دراسة المهام و المسؤوليات التي تقع على عاتق المجلس و المحددة من قبل الاتحاد الدولي للمحاسبين، و التي سوف يرد بيانها في الفقرة التالية لهذه الفقرة (٣-١ من هذا المحور).

٢. من حيث اختصاصات المجلس نجد أن قانون ٤٢٠٠٤م قد توسيع في الاختصاصات عما كانت عليه في قانون ١٩٨٨م، حيث شمل الاختصاصات التالية (بالإضافة لتلك الواردة بقانون ١٩٨٨م) :

- الارتقاء بمهنة المحاسبة والمراجعة فكريًا ومهنيًا وتفعيل دورها في دعم قيم المجتمع والحفاظ على الحقوق العامة والمساعدة في تحقيق العدالة المنشودة في إطار الحيدة والاستقلالية المهنية التامة.
- وضع الضوابط الكفيلة بالمحافظة على أخلاقيات مهنة المحاسبة والمراجعة.
- التنسيق مع المؤسسات العلمية بشأن المنهج ومستوى التأهيل والتدريب في كليات ومعاهد المحاسبة لتفوي بالمستوى المطلوب ولضمان مستوى علمي رفيع للمحاسبين والمراجعين.
- التنسيق مع التنظيمات والجمعيات المهنية المحلية والإقليمية والدولية ذات العلاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة.

٣. سلطات المجلس التي وردت في المادة (٦) من قانون ٤٢٠٠٤م تنسجم مع التوجه العام للاتحاد الدولي للمحاسبين لضمان جودة العملية المحاسبية وتطويرها.

٤. المادة ١/١٩ من قانون ٤٢٠٠٤م تعتبر قفزة نوعية حقيقة عما كان عليه الحال قبل إصدار هذا القانون؛ وهي تتوافق مع

٥. الموجهات العامة للاتحاد الدولي للمحاسبين، حيث أفردت هذه المادة ثلاثة سجلات لتسجيل المحاسبين هي:

- سجل المحاسبين والمراجعين تحت التمرن.
- سجل المحاسبين والمراجعين المعتمدين.
- سجل المحاسبين والمراجعين القانونيين.

١-٣-٣ مهام ومسؤوليات المجلس في تجويد الأداء المهني:

توجد العديد من المهام التي على مجلس المحاسبة المهني القيام بها في سبيل التطوير المهني للمحاسبة و ما تسعى له لتحقيق المصلحة العامة؛ وسوف يتم تناول هذه النقطة من خلال النقاط الفرعية التالية والتي تمثل المهام التي أوردها الاتحاد الدولي للمحاسبين:

١-٣-١ منح شهادة الممارسة.

١-٣-٢ تبني وتطبيق المعايير الفنية.

١-٣-٣ وضع قواعد سلوك وآداب المهنة.

١-٣-٤ ضمان جودة الخدمات المهنية.

١-٣-٥ الإجراءات التأديبية.

١-٣-٦ التطوير المهني المستمر.

عند قراءة هذه النقاط مع ما ورد في م|٦ من قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في السودان لسنة ٤٢٠٠٤م نجد أن هناك توافقاً تماماً بين هذه المادة وموجهات الاتحاد الدولي للمحاسبين بهذا الخصوص.

١-٣-١ منح شهادة الممارسة.

إن أهم ما يميز مهنة المحاسبة هي قبولها بتحمل مسؤولية تحقيق المصلحة العامة، ويطلب ذلك بالضرورة ممارسة العديد من الأنشطة لتحقيق ذلك الالتزام بالمسؤولية، ولعل أهم ذلك هو التأكيد من أن الشخص الذي يمارس هذه الوظيفة يحمل شهادة تدل

على مدى تأهله للقيام بأعباء تلك المسؤولية، وأوردت الفقرة (١١٩) (٨١-١٠٧ P.P IFAC, OPCIT) من الدليل الصادر من الاتحاد الدولي للمحاسبين أن يكون التأكيد على ذلك من خلال قانون مكتوب ويفضل أن يتم ذلك من خلال منح الهيئة أو المجلس لنفسه صلاحية تحديد معايير الكفاءة. وتنتمي ممارسة المهنة في هذه الحالة من خلال منح المجلس للمحاسب المهني المؤهل شهادة ممارسة، ويشترط في مثل هذه الشهادة أن تكون لفترة محدودة قابلة للتتجديد وفقاً لأحكام قانون تنظيم المهنة الذي يضعه المجلس. ولعل الغاية من منح شهادة الممارسة لفترة محدودة- قابلتها للتتجديد- هو فسح المجال للتأكد من أن الشخص المؤهل للقيام بوظيفة المحاسبة المهنية لا يزال لديه المؤهلات المناسبة؛ وهي محاولة للتحقق من التطوير المهني المستمر وهذا يتطلب بالضرورة وضع آلية من قبل المجلس للتحقق من هذا المطلب لتأكيد الدور المنوط بالمجلس القيام به والمتمثل في التحقق من جودة وكفاءة مكاتب المحاسبة المهنية؛ ويمكن أن يكون ذلك من خلال تصميم استثمارات تشمل بعض المعلومات الحديثة أو المحدثة عن المعايير الدولية للمحاسبة والمراجعة والتي على طالب التجديد- المحاسب المهني - الوفاء بما جاء بها وبينما على ذلك يمكن التتحقق من استيفائه لطلب التطوير المهني المستمر **Continuing Professional Development (CPD)**. وهذا المطلب ناشئ أساساً من أن بيئة المحاسبة قابلة للتغير والتطور السريع والذي نلاحظه بوضوح في المعايير الدولية التي يتم إصدارها من حين آخر من قبل الاتحاد الدولي للمحاسبين، ولعل أبرزها تلك التي بدأت في الظهور اعتباراً من العام ٢٠٠٥م والتي أعقبت الأزمة التي تعرض لها الاقتصاد الأمريكي بإفلاس أحد أكبر الشركات التي تعمل في مجال الطاقة (إنرون). كما أن ربط عملية منح شهادة الممارسة بالتطوير المهني المستمر قد يكون مردعاً حرص الاتحاد الدولي للمحاسبين على توقييد وتحقيق جودة الأداء للمحاسبين المهنيين.

١-٣-٢ تبني وتطبيق المعايير الفنية:

تشمل هذه المهمة كل من وضع المعايير الفنية، وترجمة المعايير الدولية؛ وفيما يلي بيان لكليهما:

أ- وضع المعايير الفنية:

ما يجدر تأكيده هو أن المعايير الدولية يختلف تطبيقها باختلاف الدول، وقد تدرج الدول في تطبيق المعايير الدولية من معايير قامت بتطوريها إلى تبني المعايير الدولية، وفي كل الأحوال فإن ذلك يعتبر مشروعًا ويطلب بالضرورة العناية بعنصر التخطيط السليم (Ibid,P.P ٨١- ١٠٧). وعند شروع المجلس في وضع المعايير الفنية فإن هناك أمراً يجب عدم إغفاله والذي يتمثل في مدى التزام الأطراف المعنية ذات المصلحة والتي حددها دليل "إنشاء وتطوير الهيئات المهنية" الصادر من IFAC بتطبيقه وتفيذ تلك المعايير الفنية التي يصدرها المجلس؛ ومن تلك الأطراف على سبيل المثال الهيئات المحاسبية، والحكومة، والجهات التنظيمية، والمعاهد والكليات التعليمية العليا، والجهات المشاركة والمنظمة لأسوق المال.

إن عملية وضع المعايير عملية صعبة ومكلفة بالإضافة إلى أنها معقدة، حيث يتطلب وضعها القبول والاعتراف من قبل المجتمع التجاري والجهات التنظيمية وال الحكومية، واعضاء مهنة المحاسبة المحليين؛ لذلك وجبأخذ مثل هذه الأمور بعين الاعتبار. وهذا لا يعني بالضرورة قبول المعايير الدولية كما هي عليه، حيث أوضح الدليل في الفقرة (١٢٤) أن الهيئة المحاسبية تلزم بتشكيل لجنة لمراجعة المعايير على ضوء المعرف المتوفرة لأعضائها وذلك في كافة المجالات الاقتصادية والقانونية والمهنية ويجوز للمجلس إصدار إرشادات إضافية لتوضيح الظروف المحلية مما يساهم في توفير الموارد- التي كان من الممكن أن توجه لإصدار المعايير- وتوجيهها نحو التدريب ومراقبة وتنفيذ الالتزام بالمعايير والإرشادات الإضافية. ويفضل عادةً تكوين لجنتين لهذا

الغرض واحدة تُعني بمعايير المحاسبة والأخرى تُعني بمعايير المراجعة. وفيما يخص لجنة معايير المراجعة فإنها في الواقع تواجه بعملية شاقة قد تستغرق فترة زمنية طويلة نسبياً حيث يتوجب على هذه اللجنة فحص كل معيار ومقارنته بالمارسة الحالية ومناقشة أي اختلافات ووضع الحل الملائم لها، وتحديد الموضعية الانتقالية (عندما تكون للممارسة الحالية أساساً قانونياً) وتوصيات اللجنة الخاصة بتبني معياراً دولياً معيناً، ويمكن عقد مؤتمر أو ندوة لتدريب الأساتذة والممارسين المحليين على استخدام المعيار. لذلك يجب أن يكون هناك تمثيل للممارسين في هذه اللجنة.

بـ- ترجمة المعايير الدولية:

إن كافة المعايير الدولية سواء للمحاسبة أو المراجعة صادرة باللغة الإنجليزية من قبل الاتحاد الدولي للمحاسبين، وتعتبر عملية ترجمة هذه المعايير من أحد الأنشطة التي يقوم بها المجلس المهني للمحاسبة والمراجعة. وقد أوضحت الفقرة (١٢٩) من دليل إنشاء وتطوير الهيئات المهنية المحاسبية أن أحد الطرق التي يمكن اتباعها لتأمين التمويل الملائم يتمثل في طلب منحة من أحد بنوك التنمية الإقليمية أو وكالات التنمية وذلك نظراً لأن عملية الترجمة للمعايير الدولية تعتبر عملية مكلفة ومعقدة بالإضافة لاستهلاكها للوقت.

١-٣-٣ وضع قواعد سلوك وآداب المهنة:

سبق القول أن مهنة المحاسبة تقع عليها مسؤولية حماية المصلحة العامة للجمهور والمؤسسات التي يقوم المحاسبين بتقديم خدمات لها لذلك وجب أن تكون هناك قواعد لسلوك وآداب مهنة المحاسبة. وقد وضع الاتحاد الدولي للمحاسبين قواعد لسلوك وآداب المهنة والتي تعتبر صالحة للتطبيق بغض النظر عن ما إذا كان المحاسبين يعملون بالمارسة العامة أو موظفين بقطاعات اقتصادية أخرى، وتوضح تلك المعايير المبادئ الأساسية التي عليهم التقيد بها. وفي الواقع يلاحظ أن المبادئ العامة لتلك المعايير مقبولة بشكل عام ويمكن تبنيها من قبل كافة الدول، وفيما يلي أهم المبادئ الأساسية لقواعد الآداب والسلوك المهني للمحاسبة

والصادرة من IFAC :-

- النزاهة
- الموضوعية
- الكفاءة المهنية والعناية الازمة.
- السرية.
- السلوك المهني القويم.

١-٣-٤ ضمان جودة الخدمات المهنية:

إن المسؤولية التي قبلت بها مهنة المحاسبة والمتمثلة في حماية المصلحة العامة أوجبت ضرورة وجود قواعد لآداب وسلوك المهنة، ولكي تحافظ مهنة المحاسبة على سمعتها فيما يتعلق بالنزاهة والموضوعية والكفاءة فإن ذلك يتطلب بالضرورة وجود برامج IFAC نظامية كافية لتوفير القناعة العقلية لأصحاب المصلحة بأن المحاسبين المهنيين ملتزمون بأعلى مستوى بمعايير. وقد ألزم كافة الهيئات والمجالس المهنية المنضوية تحت عضويته بالعمل على ضمان جودة الخدمات المهنية إما ببرامج نظامية داخلية أو خارجية.

وتتجدر الإشارة إلى أن الالتزام بالمتطلبات المهنية تقع على عاتق المحاسب المهني نفسه، و لكن الأفضل أن تقوم المؤسسة التي يعمل بها المحاسب المهني بتحديد مدى التزامه بالمتطلبات المهنية وذلك بالكيفية التي أوضحها معيار المراجعة الدولي رقم (٢٢٠) AS٢٢٠. أما بالنسبة للمحاسب المهني الذي يعمل في قطاعات أخرى غير مكاتب المحاسبة والمراجعة فإن عملية تطبيق سياسات وإجراءات ضمان الجودة تقع على المؤسسة (صاحب العمل). مما سبق نجد أن التأكيد من ضمان الجودة عملية تقع على عاتق مكتب المراجعة وتتمثل مسؤولية المجالس المهنية المعنية بتنظيم شؤون المهنة في تشجيع ومساعدة مكاتب المحاسبة والمراجعة للمحافظة على جودة خدماتها المهنية وتحسينها، لذلك فإن الاتحاد الدولي للمحاسبين يرى أن تلك المجالس (الوطنية) يمكنها اتخاذ كافة الخطوات المناسبة لتحقيق ذلك الهدف سواء بالنواحي القانونية أو الاجتماعية أو التجارية أو التنظيمية داخل دولها. خلاصة ذلك أن مسؤولية ضمان جودة الخدمات المهنية هي عملية مشتركة بين مكاتب المراجعة ومجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة، فال الأول يتبع معيار المراجعة الدولي رقم (٢٢٠) لضمان تحقيق الجودة، أما المجالس المهنية وجب عليها وضع برنامج لفحص جودة تلك المكاتب التي تعمل في مهنة المحاسبة والمراجعة، وتتجدر الإشارة إلى ضرورة استقلال القائمين بعملية الفحص عن الفرد أو المكاتب الخاضعة لعملية فحص الجودة.

٥-٣-١ الإجراءات التأديبية:

سبقت عملية ضمان الجودة عملية وضع قواعد سلوك وآداب المهنة، وهذا يتطلب بالضرورة التأكيد من التزام كافة الأعضاء بها لذلك فإن المجلس المهني للمحاسبة والمراجعة بحاجة إلى وضع إجراءات تأديبية وعقوبات لكل من يخل بهذه القواعد المتعلقة بسلوك وآداب المهنة. ويتطلب ذلك بالضرورة جهة متخصصة داخل المجلس (لجنة السلوك) تُعني بسلوك وآداب المهنة والإجراءات التأديبية (انظر الشكل رقم ١/١)، وتحتطلب العدالة أن يكون هناك استئناف ضد أي قرارات تصدرها اللجنة التأديبية.

إن هذه النقطة المتعلقة بالإجراءات التأديبية تعتبر هامة جداً لكون أنها تحافظ على مصداقية المهنة وذلك لأنها تتعلق بالجوانب الأخلاقية والسلوكية للأعضاء، لذلك يجب أن يكون هيكل الإجراءات التأديبية التي يتبعها المجلس ملائمة وكافية للمهنة وذلك لأن عدم الالتزام بها يمثل مشكلة حقيقة في تطور المهنة هذا من جانب، ومن الجانب الآخر نجد أن الطرف المستفيد يفقد فيها المصداقية والثقة، لذلك فإن عدم الدخول في أي التزامات يعتبر أفضل من الدخول في التزامات يتذرع الوفاء بها، وقد حدثت الفقرة (١٥٣) أن سوء السلوك يشمل أيًّا من الأمور التالية أو جميعها (١٠٢ - ١٠١ IFAC OPCIT. P.P) :

١. نشاط إجرامي.

٢. أفعال أو إهمال يُرجح أن يُسَعِ لسمعة مهنة المحاسبة.

٣. مخالفة المعايير المهنية.

٤. تقصير مهني جسيم.

٥. عدم الكفاءة في الممارسة.

٦. العمل غير الكافي.

كما أشارت الفقرة (١٥٤) من نفس الدليل للجزاءات التي يمكن تطبيقها إذا سمحت القوانين المحلية بذلك والتي تشمل:

١. الإنذار.
٢. فقد أو تقييد حقوق الممارسة.
٣. الغرامة.
٤. فقد اللقب المهني.
٥. الطرد من العضوية.

٦-٣-٦ التطوير المهني المستمر:

إنَّ من أحد المبادئ الأساسية لقواعد سلوك وآداب المهنة الخاصة بالمحاسبين المهنيين يتمثل في ضرورة أن يحافظ المحاسب المهني وبشكل مستمر على المعرفة والمهارات المهنية لضمان أن يتلقى العميل أو صاحب العمل الخدمات المهنية التي تتصف بالكفاءة المطلوبة والبنية على التطورات الجارية للممارسة والتشريعات والتقنية المطلوبة، وهي في تقديرني قيمة أخلاقية والتي تتمثل في أداء الأعمال عن معرفة متقدمة وليس معرفة متوقفة عند حد معين. لذلك وجب على المحاسب المهني أن يؤدي عمله بإتقان وفقاً للمعايير ذات العلاقة. ونجد في الواقع أن التطوير المهني المستمر هو الآلة التي تمكن المحاسب المهني من استيفاء المتطلبات التي تقع عليه فيما يخص الكفاءة المستدامة. عادةً يتم تعريف التطوير المهني المستمر بأنه نشاط تعليمي لتطوير ورفع قدرات المحاسبين المهنيين والمحافظة عليها بما يمكنهم من العمل بكفاءة.

لذلك يمكن القول بأن من المسؤوليات المضافة للمجالس المهنية هي التأكد من استيفاء الأعضاء أو المحاسبين المهنيين لمتطلبات التطوير المهني المستمر للمحافظة على الكفاءة المفروضة عليهم بواجب دورهم المهني، وأيضاً لتلبية حاجات مستخدمي المعلومات التي يقدمها المحاسب المهني وتتجدر الإشارة إلى أنَّ التطوير المهني المستمر كأدلة منفردة لا تمثل دليلاً بأنَّ كافة المحاسبين المهنيين سوف يقدمون في كل الأوقات خدمات مهنية بالجودة المطلوبة وإنما هو مجرد عنصر من بين عدة عناصر يستخدمها المجلس لضمان الجودة.

إنَّ خلاصة الأمر تتعلق بضرورة إشاعة مفهوم التعليم والتطوير المهني المستمر كثقافة بين المحاسبين المهنيين وأن تكون أحد الأولويات، خاصةً أنَّ معظم القوانين المنظمة لهنة المحاسبة والمراجعة تربط منح شهادة الممارسة بفترة محددة قابلة للتتجديد وهنا يمكن للمجلس المهني ولأغراض منح التجديد السنوي للمحاسب تصميم استماراة تشمل بعض المتطلبات التي يجب استيفائها من قبل المحاسب طالب التجديد تتعلق بالتعليم والتطوير المهني المستمر. لاسيما وأنَّ المعيار الدولي للتعليم المحاسبي رقم (٧)

International Education Standards No.(٧) والذي جاء بعنوان "برنامج التعليم والتطوير المستمر للكفاءة

المهنية مدى الحياة" قد حدد نقطة الأساس الدولية بالنسبة للتطوير المهني المستمر الخاص بكلفة المحاسبين المهنيين، حيث يدعو هذا المعيار للقيام بنشاطات التطوير المهني المستمر القابلة للقياس والتحقق والتي تكون ملائمة للعمل الذي يقوم به المحاسب المهني. عادةً تطلب بعض المجالس المهنية من الأعضاء استيفاء عدد معين من ساعات التطوير المهني المستمر كل سنة، وبعض المجالس تستخدم أسلوب لربط الكفاءة بالنسبة للتطوير المهني المستمر، وبغض النظر عن الأسلوب المستخدم فإنَّ الخطة الإبتدائية الأكثر أهمية تتمثل في إشاعة مفهوم التطوير المهني المستمر من قبل المجلس المهني لدى كافة الأعضاء، ويمكن للمجلس المهني تفعيل هذا الجانب من خلال العمل مع الجامعات والكليات والجهات الخاصة التي تقوم بالتدريب ومكاتب المحاسبة الكبيرة

والهيئات المحاسبية المهنية الأخرى بالدولة وذلك لتوفير نطاقاً واسعاً من فرص التطوير المهني المستمر وذلك كما أشارت إليه الفقرة (١٥٩) من الدليل.

وكخلاصة لما سبق وفي إطار تجوييد الأداء المهني للمحاسبين والراجعين من قبل المجالس المهنية فإنه توجد العديد من المهام الأساسية التي على المجلس المهني القيام بها والتي تتمثل في :

١. منح شهادة ممارسة المهنة وفقاً للقوانين المنظمة.
٢. تبني المعايير الوطنية وتطبيق المعايير الدولية في مجال المحاسبة والمراجعة.
٣. ضمان جودة الخدمات المهنية للحصول على الكفاءة.
٤. وضع قواعد سلوك وأداب المهنة والإجراءات التأديبية.
٥. التطوير المهني المستمر.

المحور الثاني: علاقة مجلس تنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة

بتطور التعليم المحاسبي :

سوف يتم تناول هذا المحور من خلال النقاط الآتية :

- ١-٢ برامج التعليم المحاسبي.
- ٢-٢ دور مؤسسات التعليم العالي في التعليم المحاسبي.
- ٣-٢ الحاجة للرقابة على مناهج مؤسسات التعليم العالي.

١-٢ برنامج التعليم المحاسبي:

اهتم الاتحاد الدولي للمحاسبين بعملية التعليم المحاسبي، وإنشاء مجلس منفصل ينصب اهتمامه بعملية التعليم المحاسبي، وقد تمّ وضع المعايير الدولية للتعليم المحاسبي من قبل ذلك المجلس والذي يعرف باسم "مجلس المعايير الدولية للتعليم المحاسبي" **International Accounting Education Standards Board (IAESB)** وقد أصدر هذا المجلس إطاراً عاماً للمعايير الدولية للتعليم المحاسبي (IFAC,IAESB,٢٠٠٩) ،ويشمل الالتزامات التي يجب الوفاء بها من قبل المنتجين أو الأعضاء بالاتحاد الدولي للمحاسبين من الدول أو الهيئات المهنية، وتمثل رسالة الاتحاد الدولي للمحاسبين والتي تعتبر رسالة أيضاً على مستوى المجالس المهنية الوطنية في خدمة المصلحة العامة وتطوير مهنة المحاسبة والمراجعة وهذا في تقديرى لا يتم إلا من خلال الاهتمام بالتعليم المحاسبي وبالتطوير المهني. فمن خلال التعليم المحاسبي يمكن تطوير قدرات المحاسبين المهنيين لمقابلة احتياجات صناع القرارات بالإضافة إلى أن التعليم والتطوير من شأنه زيادة الانسجام الدولي للمحاسب المهني من خلال ما يوفره من معرفة ومهارات في كافة المجالات؛ ومن ثم المساعدة في تحقيق وحماية المصلحة العامة المرجوة من مهنة المحاسبة. وأوضح المجلس أن الهدف من وضع إطار عام للتعليم المحاسبي هو استمرار أو امتداد لالتزامات الأعضاء في الاتحاد الدولي للمحاسبين (المجالس المهنية للدول) ومسؤوليتهم المباشرة أو غير المباشرة عن تعليم وتطوير أصحابهم وكذلك الطلاب.

لذلك فإنَّ عملية التعليم المحاسبي يجب أن تفهم في إطارها العام بما تشمله من أطراف عديدة والتي منها (IFAC, IAESB) :
• Ibid, paragraph

١. الجامعات والعاملين وأي جهة تلعب دوراً في تصميم وتقديم برامج التعليم المحاسبي.

٢. المنظرين والمسؤولين عن المحاسبين المهنيين.

٣. السلطات الحكومية والتي تعتبر مسؤولة عن قانون وتنظيم المتطلبات المرتبطة بالتعليم المحاسبي.

وتجدر الإشارة إلى أنَّ الهيئات المحاسبية هي الجهات المعنية بتطبيق المعايير الدولية للتعليم المحاسبي والصادرة من IFAC وي يتطلب ذلك بالضرورة القيام بتطوير برنامج للتعليم المحاسبي. ونجد في الواقع العملي أنَّ مؤسسات التعليم العالي تقدم تعليماً أكاديمياً في المجال المحاسبي، وعلى مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة أن تقرر فيما إذا كان هذا التعليم كافياً وفقاً للمعايير الدولية للتعليم المحاسبي أم بحاجة إلى تطوير.

١-١-٢ المفاهيم التعليمية:

ورد في الدليل الصادر من IFAC مجموعة من المفاهيم المرتبطة بالتعليم المحاسبي وعملية التطوير المهني المستمر ذكر منها على سبيل المثال Ibid IFAC, ٢٠٠٧ :

• الكفاءة: تعرف بأنها القدرة على تأدية الأعمال أو أداء دور في عمل ما. ولتوضيح كيف يكتسب المحاسب المهني الكفاءة فإنَّ ذلك يتطلب بالضرورة إلمام بالمعرفة المهنية، والمهارات المهنية، بالإضافة إلى أخلاقيات وآداب وسلوك المهنة. فتعريف الكفاءة يُشدد أو يؤكّد على قدرة الأشخاص على تأدية الأعمال بالإضافة إلى أنها تفرد جانباً للمتطلبات المعرفية والمهارية واتجاهات السلوك بما يحقق الكفاءة المنشودة. والكفاءة تعتمد بالضرورة على مجموعة من العوامل التي تتعلق بالتعقييدات البيئية وتعقييدات وتنوع المهام.

• التعليم والتطوير: يكتسب الأفراد الكفاءة من خلال التعليم والتطوير، واستخدم مصطلح التعليم والتطوير من قبل IAESB للتعبير عن كافة المراحل والأنشطة المختلفة التي تسهم في تحقيق الكفاءة. فالكفاءة يمكن تحقيقها من خلال نماذج مختلفة للتعليم والتطوير، وتمَّ تعرِيف الأنواع الأولى من قبل IAESB كما يلي :

ب/١ التعليم: عملية منظمة ومنهجية تهدف لاكتساب وتطوير المعرفة والمهارات وغيرها من القدرات للأفراد، وهو عملية نموذجية ولا تنحصر فقط في البيئة الأكademie.

ب/٢ الخبرة العملية: وهي تشير إلى الأنشطة بموقع العمل والتي تتلاءم مع تطوير الكفاءة.

ب/٣ التدريب: يستخدم لوصف الأنشطة التطويرية والتعلم وتكاملها مع التعليم والخبرة العملية.

• التطوير المهني الأولي: Initial Professional Development (IPD) ويشمل التعليم العام والتعليم المحاسبي المهني والخبرة العملية والتقييم.

Initial Professional development includes general education, professional accounting education, practical experience, and assessment. □

ويعتبر التعليم العام الأساس لتطوير المهارات الفردية والضرورية للتعليم المحاسبي المهني والخبرة العملية. أي أنَّ التعليم المحاسبي المهني يتم بناؤه على أساس التعليم العام من خلال التعليم والتدريب ويشمل المعرفة والمهارات المهنية بالإضافة لسلوك وأداب وأخلاقيات المهنة، أما التقييم فهو قياس تطور الكفاءة المهنية من خلال التعلم والتطور.

Assessment: Measurement of professional competence development throughout learning and development.

• التطوير المهني المستمر: Continuing professional development (CPD)

إنَّ التغيير يعتبر خاصية مميزة وهامة في البيئة التي يعمل بها المحاسب المهني، ومن أمثلة التغيرات البيئية العولمة، والتطور التكنولوجي، وتعقيدات الأعمال والتغيرات الاجتماعية. ونجد أنَّ التطوير المهني المستمر هو التعلم والتطوير للقدرات لكي يحافظ المحاسب المهني على كفاءة أدائه في الأدوار التي يقوم بها وفي ظل كل هذه المتغيرات، أي أنَّ التطوير المهني المستمر يمثل خط الدفاع الأول لكي يحافظ المحاسب المهني على كفاءته في ظل التغيرات التي تحدث في البيئة المحيطة به. وتتجدر الإشارة إلى أنَّ كافة هذه المفاهيم يجب استيفائها من خلال برنامج متكامل للتعليم المحاسبي، والذي يجب أنَّ يؤدي بالضرورة إلى تطوير المعارف والمهارات المهنية للمحاسبين، ومن البديهي أنَّ التغيرات التي تحدث في البيئة بالضرورة سوف تفرض تغيراً مماثلاً ومتلازماً في مجموعة المعارف المهنية والتي يجب تغييرها أو تطويرها لتواكب تلك التغيرات، أي يجب عدم إغفالها عند وضع وتصميم برنامج التعليم المحاسبي؛ وبعبارة أدق يجب أن يتضمن برنامج التعليم المحاسبي بالملونة.

٢-١-٢ مكونات برنامج التعليم المحاسبي:

ليحقق التعليم المحاسبي الدور المنوط به في المساعدة في تاهيل وإعداد محاسبين مؤهلين يساهموا في تحقيق المصلحة العامة يجب أولاً أن يتضمن برنامج التعليم المحاسبي بالдинاميكية أي القابلية للتغيير لقابلة المستجدات والتغيرات البيئية، ومن جانب آخر على هذا البرنامج أن يحقق مجموعة المعرف المختلفة التي تسهم في تحسين كفاءة المحاسب المهني، والتي سبق تناولها. عموماً يمكن تلخيص أهم مكونات البرنامج المحاسبي كما في الجدول الآتي (يمكن الرجوع في ذلك لمجموعة المعايير الدولية التعليم المحاسبي):

جدول رقم (١)

مكونات برنامج التعليم المحاسبي

الآداب والأخلاق والقيم المهنية	مجموعة المهارات المهنية	مجموعة المعارف المهنية
معرفة آداب ممارسة المهنة	مهارات فكرية	١. المحاسبة. التمويل وما يتعلق بها من معارف
معرفة القيم والأخلاق	مهارات فنية ووظيفية	المحاسبة والتقارير المالية
هذا المكون يمكن تطويره بموقع العمل	مهارات شخصية	الرقابة والحساب الإدارية
هذا المكون يمكن تطويره بموقع العمل	مهارات الاتصال والتواصل مع الآخرين	الضرائب
	مهارات تنظيمية وإدارة الأعمال	الأنظمة التجارية
		المراجعة والتأكد
		التمويل والإدارة المالية
		القيم المهنية والآداب المهنية

٢. المعارف التنظيمية والتجارية وتشمل:

الاقتصاد وبيئة العمل والتجارة و حوكمة الشركات و آداب الأعمال التجارية والأسوق المالية والأساليب الكمية و السلوك التنظيمي والإدارة واتخاذ القرارات الإستراتيجية والتسوق والإعمال التجارية الدولية

٣. المعرفة والكفاءة في تقنية المعلومات وتشمل:

- المعرفة العامة بتقنية المعلومات
- معرفة مراقبة تقنية المعلومات
- كفاءة مستخدمي تقنية المعلومات
- كفاءة مراقبة تقنية المعلومات

خلاصة القول إن برنامج التعليم المحاسبي يجب أن يعمل على التأكيد والالتزام بكل من المصلحة العامة والتطوير المهني المستمر واحترام كافة القوانين والنظم

٤-٢ دور مؤسسات التعليم العالي في التعليم المحاسبي:

كما سبق الإشارة فإن عملية التعليم المحاسبي يجب أن تفهم في إطارها العام بما تشمله من أطراف عديدة والتي من بينها مؤسسات التعليم العالي، لذلك يمكن القول بأنَّ مؤسسات التعليم العالي مناط بها دور كبير فيما يتعلق بالتعليم المحاسبي الأولي في التطوير المهني (IPD) حيث سبق إيضاح أن التطوير المهني الأولي يشمل التعليم العام والتعليم المحاسبي المهني والخبرة

العملية والتقييم. ومن واقع مؤسسات التعليم العالي نجد أن هناك العديد من البرامج الأكاديمية التي تتعلق بالمحاسبة تقدمها تلك المؤسسات حيث نجد :

١. برنامج الدبلوم الوسيط في المحاسبة.
٢. برنامج بكالوريوس المحاسبة والتمويل.
٣. برنامج الدبلوم العالي في المحاسبة.
٤. برنامج ماجستير المحاسبة.
٥. برنامج دكتوراه الفلسفة في المحاسبة.

وهي بتقديمها لهذه البرامج فإنها تساهم في تأدية المرحلة الأولى ذات الأهمية القصوى في التطوير المهني الأولي والتي تتعلق بالتعليم العام. ويلاحظ ضرورة الاهتمام بالتخصص المحاسبي مع عدم إغفال المكونات الأخرى لبرنامج التعليم المحاسبي كما تم إيضاحه في الفقرة (٢-١-٢) والتي تم تلخيصها في الجدول رقم (١). وسبب الإشارة لهذه الملاحظة هو أن هناك العديد من البرامج الأكاديمية التي تعمل على التخصص المزدوج للمحاسبة وربطه بأحد مكونات برنامج التعليم المحاسبي سالف الذكر، فعلى سبيل المثال نجد كثير من مؤسسات التعليم العالي تربط بين المحاسبة والتمويل كتخصص مزدوج (بكالوريوس المحاسبة والتمويل أو ماجستير المحاسبة والتمويل) وهذا يدل على أن هذه المؤسسات لم تراع في مناهجها الأكاديمية ضرورة شمول المنهج لكافة مكونات برنامج التعليم المحاسبي كما ورد بمعايير الدولية للتعليم المحاسبي، ويلاحظ من الجدول (١) أن التمويل والمحاسبة يقعان في باب مجموعة المعرف المهنية، والأمر غير المستبعد ظهور برنامج أكاديمي يربط فيه تخصص المحاسبة مع أي فرع من فروع المعرفة التي يجب أن يشملها برنامج التعليم المحاسبي (كالقول مثلاً بكالوريوس المحاسبة والعلوم التجارية).

إنّ ما أريد تأكيده هو أنّ المحاسبة علم شامل يرتبط بالعديد من العلوم والمعارف والتي تم إيضاحها في الجدول رقم (١)، فالنقطة الأساسية في برنامج التعليم المحاسبي تتطلب بالضرورة الكادر المؤهل أكاديمياً ومهنياً لتأدية خدمة التدريس وفقاً لوجهات الاتحاد الدولي للمحاسبين فيما يتعلق بالتعليم المحاسبي، وهذا يتطلب من مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة بالسودان ضرورة أن يكون له دوراً نشطاً في العملية التعليمية وذلك من خلال :

١. مشاركتها بنفسها في التعليم أو
٢. التفاعل النشط مع المجتمع الأكاديمي من خلال عقد المؤتمرات والندوات.
٣. فتح دورات تأهيلية لأساتذة الجامعات بمكونات البرنامج التعليمي وكيفية تحقيق التنسيق والانسجام بين المؤسسات العلمية ومجلس تنظيم المهنة.

وقد أشار الاتحاد الدولي للمحاسبين في الفقرة (١٦٧) من الدليل (IFAC, ٢٠٠٧, P١١١) إلى مشكلة الشخص المؤهل والكفاء الذي يمكن أن يقوم بعملية التدريس، وأشار صراحةً إلى مشكلة جذب مدربين مؤهلين والاحتفاظ بهم، وذلك لأنّ عملية التعليم المحاسبي تحتاج إلى أشخاص مؤهلين تأهيلًا مهنياً بجانب تأهيلهم الأكاديمي، وفي نفس الفقرة تمت الإشارة إلى مشكلة تتمثل في أن الوضع والأجور التي تعطى للمهنيين العاملين في مجال التعليم هي في كثير من الأحيان أقل بكثير من تلك التي تعطى للأشخاص المؤهلين الذين يعملون في موقع آخر؛ ونتيجةً لذلك نجد أنّ الأشخاص الذين يقومون بالتدريس تكون لديهم في أحيان كثيرة خبرة عملية محدودة وربما يفتقدون التدريب الأكاديمي والمهني الكافي.

إن الحاجة للجامعات وغيرها من الكليات التي تقوم بتدريس المحاسبة متطرفة للدور الكبير والأساسي الذي تلعبه في تطور الأداء المهني، لا سيما وأن مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة بالسودان يسعى ومن خلال قانونه لسنة ٢٠٠٤م إلى المحافظة على المصلحة العامة حسب موجهات الاتحاد الدولي للمحاسبين والتي وردت في رسالته، إذن يمكن القول بأن هناك تكامل تام للأدوار والتي يجب أن تكون خطوطها واضحة المعالم لكلٍ من مؤسسات التعليم العالي ومجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة. ويمكن ملاحظة ذلك التكامل من جانب مؤسسات التعليم العالي والذي يتمثل دورها في توفير الكوادر المؤهلة لرفد السوق المحلي بالمحاسبين المؤهلين من خلال البرامج التعليمية التي تطرحها في مجال المحاسبة، ومن جانب مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة فبالايجاز ذلك من خلال المادة ١/٥ والتي تتعلق باختصاصات واهتمامات المجلس، ولتمكن المجلس من تأدية هذه الاختصاصات لا يجب إغفال الدور الذي يمكن أن تقوم به الجامعات في دعم هذا الاتجاه. كما يجب عدم إغفال نقطة جوهيرية تمثل في الدور الذي يمكن أن تساهم به مؤسسات التعليم العالي في تنفيذ برنامج التعليم المحاسبي والذي من خلاله يمكن الحصول على المحاسب المهني المتخصص.

٣-٢ الحاجة للرقابة على مناهج التعليم المحاسبي في مؤسسات التعليم العالي :

يلاحظ مما سبق أن مؤسسات التعليم العالي دوراً كبيراً في التعليم المحاسبي حيث أنها تمثل النواة أو الأساس الذي يمكن من خلاله التأهيل المهني للمحاسبين. وبنظرية سريعة لقانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في السودان لسنة ٢٠٠٤م وتحديداً المادة ٥/هـ والواردة ضمن اختصاصات المجلس نجدتها تقراء كما يلي: (التنسيق مع المؤسسات العلمية بشأن المناهج ومستوى التأهيل والتدريب في كليات ومعاهد المحاسبة لتفوي بالمستوى المطلوب ولتضمن مستوى علمي رفيع للمحاسبين والمراجعين). وفي تقديرى أن هذه المادة كان من الواجب أن توضح بشئ لا ليس فيه الدور الرقابي للمجلس على مناهج المؤسسات العلمية بالسودان، وعند القول بالرقابة فهي تعنى بالضرورة التأكد من أن المنهج المرسوم يتم تنفيذه وتطبيقه كما هو مخطط له، ويمكن أن يكون ذلك من خلال ما يعرف بالمحتجين الخارجيين لطلاب قسم المحاسبة، والتأكد على هذا الدور نبعت له الحاجة في الأساس عند قرأت المادة ١٩/١ـ أولاً وكذلك المادة ٢١ـ إذ توضح هاتين المادتين أنه من حق المجلس تسجيل أي شخص حاصل على مؤهل علمي من أي جامعة معترف بها، بل نجد أنه ذهب لأكثر من ذلك حيث أنه يجوز له إصدار سجل خاص لحملة الشهادات دون مستوى البكالوريوس بشرط اجتياز الامتحان التأهيلي الذي يضعه المجلس. إذن على المجلس كأحد الجهات المنوط بها تنظيم الممارسة المهنية وبما منحه القانون له من سلطات وصلاحيات عليه التأكد من أن المناهج التي يتم تدريسها تنسجم ومتطلبات التعليم المحاسبي كما ورد بالمعايير الدولية للتعليم المحاسبي.

وكما سبق وأن أشرت في هذه الورقة إلى أن هذه الاختصاصات تنسجم تماماً مع ما ورد بدليل "تأسيس وتطوير هيئة محاسبية مهنية" الصادر من الاتحاد الدولي للمحاسبين في العام ٢٠٠٧م، لذلك وجب على المجلس إيجاد آلية من خلالها يعمل على ممارسة المادة ٥/هـ بشكل يحقق الرقابة وعدم الاكتفاء فقط بالجانب التنسيقي، إذ أن التنسيق الجيد يتطلب بالضرورة ممارسة قدر من الرقابة والتي لا يكون لها معنى واضح بعدم وجود خطة متكاملة لبرنامج التعليم المحاسبي والذي يجب أن يتبنّاه مجلس تنظيم المهنة.

١-٣-٢ متطلبات الرقابة :

يقوم مجلس المعايير الدولي للتعليم المحاسبي (IAESB) التابع للاتحاد الدولي للمحاسبين بتطوير المعايير الخاصة بالتعليم المحاسبي، وتحدد هذه المعايير النقاط أو الأمور الأساسية للتعليم المحاسبي، لذلك على مجلس تنظيم مهنة المراجعة والمحاسبة تبني هذه المعايير عند تطوير أو وضع برنامج التعليم المحاسبي. وما تقدم نجد أن مؤسسات التعليم العالي مناط بها تقديم التعليم الأكاديمي في مجال المحاسبة لذلك على مجلس تنظيم المهنة أن يحدد فيما إذا كان ما يقدم من تعليم يعتبر كافياً أو موافقاً للمعايير الدولية للتعليم المحاسبي آخذين في الاعتبار مشكلة النقص في الأستاذ المؤهل أكاديمياً ومهنياً بهذا الخصوص، ويطلب ذلك بالضرورة فحص المناهج التي تنفذها مؤسسات التعليم العالي، ثم محاولة استخلاص منهج يلائم بيئه الأعمال السودانية في كافة جوانبها بحيث يتتسق هذا المنهج مع المعايير الدولية للتعليم المحاسبي؛ ويطلب ذلك بالضرورة تشكيل لجنة متخصصة من الأكاديميين والممارسين للمهنة.

ويقع الدور التنسيقي كمرحلة تالية للدور الرقابي وذلك من خلال ضرورة الترويج للمعارف والمهارات التي يشملها برنامج التعليم المحاسبي في المؤسسات العلمية وبين طلاب المحاسبة وكذلك الممارسين للمهنة، ويبذر الدور الرقابي والت至此ي في حالة التغيرات البيئية حيث أن بيئه المحاسبة تتغير باستمرار(وهذا ما فرض التعليم و التطوير المهني المستمر) لذلك وجب أن يكون هناك تغيير مماثل في المنهج؛ ولتوسيع ذلك مثلاً: ما يستجد من معايير أو إلغاء، ففي كثير من الأحيان نجد أن العديد من مؤسسات التعليم العالي تقوم بتدريس معايير قد تم إلغائها.

خلاصة القول؛ إن الحد الأدنى من متطلبات الرقابة تمثل في الوفاء بالمعايير الدولية للتعليم المحاسبي والتي تمثل المدخل الأساسي للحصول على عضوية الاتحاد الدولي للمحاسبين. وفيما يلي بيان بأهم المعايير الدولية للتعليم المحاسبي الصادرة من (IAESB)

IES No...	Particular
(١)	Entry Requirements to a Program of Professional Accounting Education
(٢)□	Content of Professional Accounting Education Programs□
(٣)□	Professional Skills and General Education□
(٤)□	Professional Values, Ethics and Attitudes□
(٥)□	Practical Experience Requirements□
(٦)□	Assessment of Professional Capabilities and Competence□
(٧)□	a Program of Lifelong Learning and Continuing Development of Professional Competence□
(٨)□	Competence Requirements for Audit Professionals□

المصدر: إعداد الباحث بتصرف (تم تلخيص لهذه المكونات من المعايير الدولية للتعليم المحاسبي) فالوفاء بهذه المعايير يمثل أحد أسس الاعتراف الدولي بمجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة من ضمن المتطلبات الأخرى الواجب الالتزام أو الوفاء بها. لاسيما وأنّ من الأهداف الاستراتيجية لـ (IAESB) :

١. وضع سلسلة من المعايير لعكس الممارسات الجيدة قبل وبعد التأهيل المهني للمحاسبين.

٢. وضع مكبات أو معايير للتعليم المحاسبي تكون أساساً لتقييم برنامج التعليم المحاسبي للمنظمات التي ترغب في الانضمام

لـ IFAC

إنّ معيار التعليم المحاسبي رقم (١) "متطلبات الدخول لبرنامج التعليم المحاسبي المهني" يهدف للتأكيد على مساعدة الطلاب ليصبحوا محاسبين مؤهلين لديهم الخلفية والرجعية التي تمكّنهم من اجتياز الاختبارات المهنية، كما أنّ هذا المعيار يؤكد على أنّ برنامج التعليم المحاسبي يقود لعضوية الاتحاد الدولي للمحاسبين ويطلب ذلك كحد أدنى تعليم جامعي أو معادل. فالأفراد وفقاً لهذا المعيار بحاجة للتعليم المحاسبي ليساعدتهم على اكتساب المعرفة المهنية Professional Knowledge، والمهارات Professional Skills، والمهارة النهائية Professional Values and Ethics، وقيم أخلاق المهنة Professional Ethics. وهذه العناصر هي الحصول على محاسب مؤهل.

أما المعيار رقم (٢) "محتويات برنامج التعليم المحاسبي" أوضح أنّ التعليم الأولي أو المعرفة الأولية لبرنامج التعليم المحاسبي المهني يجب أن يشمل ثلاثة أمور مهمة هي :

١. المحاسبة، التمويل وما يرتبط بها من معارف Accounting, Finance and related knowledge
٢. المعارف التنظيمية والتجارية(الأعمال) Organization and Business knowledge
٣. المعارف المتعلقة بتقنية المعلومات Information Technology knowledge

أما الأخلاق والقيم ومجموعة المهارات المهنية فقد فصلتها بقية المعايير الدولية للتعليم المحاسبي.

خلاصة ذلك إن إعداد المحاسب المؤهل بالمهارات الأساسية التي وردت في المعيار رقم (٢) نجدها ومن الواقع العملي تقع على عاتق مؤسسات التعليم العالي، إلا أن الملاحظة الجديرة بالاهتمام هي أن هناك وجود تباين بين مناهج التعليم المحاسبي وبين الجامعات، وهنا يمكن دور المجلس التنسيقي في محاولة اللجوء للتوحيد فيما يخص:

١. المنهج.
٢. مسميات المقررات
٣. محتويات المقررات وترابطها الهيكلي.

إثبات فرضيات الدراسة:

١-**الفرضية الأولى :** "وجود قانون لتنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة في السودان يساهم في تطوير الأداء الأكاديمي في المحاسبة" :-

لتحقيق المصلحة العامة والتي تعتبر الرسالة الأساسية للاتحاد الدولي للمحاسبين فإن نقطة البداية تتمثل في الاهتمام بالتعليم المحاسبي وتطوير وتنمية القدرات. بالإضافة إلى أن من ضمن أولويات الاعتراف الدولي التي يجب مراعاتها من ضمن سلطات مجلس تنظيم المهنة كأحد الأنشطة الهامة للحصول على التأهيل المهني المناسب هي التعليم والتدريب أي الاهتمام بأمر التعليم المحاسبي.

ونجد أن تفعيل قانون مجلس تنظيم المهنة بهذا الشأن (التعليم المحاسبي) من شأنه المساعدة في تطوير المناهج الأكاديمية ومن ثم ترقية الأداء الأكاديمي بمؤسسات التعليم العالي التي تقوم بتدريس المحاسبة من ضمن مناهجها.

٢-**الفرضية الثانية:** "توجد علاقة بين وجود قانون لتنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة و تطوير الأداء المهني للمحاسبين والمراجعين" :-

تتطلب موجهات الاتحاد الدولي للمحاسبين ضرورة العمل على تأكيد الجودة لمكاتب المراجعة وذلك يبدأ أولاً بتحديد من هو الشخص المؤهل قانوناً للعمل كمحاسب قانوني؟ فوجود قانون لتنظيم المهنة يحسم هذا الجانب، ولعل وجود قانون معترف به من قبل الدولة والأطراف المختلفة التي لها مصالح مرتبطة بمهنة المحاسبة (كديوان الضرائب على سبيل المثال) يمثل أساس الاعتراف الدولي بمجلس تنظيم المهنة. وي يتطلب الوفاء بمعايير الجودة ضرورة الاهتمام بالتطوير المهني المستمر والذي يمثل أحد متطلبات المجلس والتي تظهر من خلال الاطلاع على اختصاصات وسلطات المجلس والتي منها ضمان تحقيق مستوى من الجودة، وذلك نجده من خلال مراقبة الأداء بمكاتب المراجعة والتي أقرها قانون تنظيم المهنة.

٣-**الفرضية الثالثة:** "هناك مبادئ و مهام متسقة يجب استيفائها من قبل كل مجلس مهني للمحاسبة و المراجعة" :-

بدراسة قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة لسنة ٢٠٠٤ م ومقارنته مع المتطلبات الدولية التي أقرها الاتحاد الدولي للمحاسبين نجد أن هناك العديد من نقاط التشابه فيما يتعلق بتكوين وتشكيل المجالس حيث أن المبدأ هو التنوع بحيث يشمل كافة المهتمين بالمهنة، كما أن المهام التي يقوم بها المجلس تتمثل في الارتقاء بالمهنة وتحقيق المصلحة العامة وهي من الإرشادات العامة التي

أقرها IFAC في الدليل الذي أصدره سنة ٢٠٠٧م، وعموماً فإنَّ كافة المواد التي شملها قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة إنما تصب لمصلحة تحقيق وضمان جودة الأداء المهني. وتتجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد قانون مثالي واجب الإتباع على كافة الدول فكل دولة يجب أن تضع بعين الاعتبار الظروف والتغيرات البيئية التي تمر بها، وكمثال لذلك نجد أن قانون تنظيم المهنة في دولة الإمارات العربية المتحدة تشرط التفريغ للمحاسب المهني وتنصني من ذلك أستاذة الجامعات، ولكن الملاحظ أن كافة القوانين المنظمة للمهنة تلتقي في الحد الأدنى على مجموعة من المبادئ والأسس التي أقرها الاتحاد الدولي للمحاسبين.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج:

من خلال هذه الدراسة يخلص الباحث للنتائج الآتية:

- إنَّ وجود قانون لتنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة يساهم في تطوير الأداء الأكاديمي في المحاسبة، وذلك من خلال ما يتبناه من المعايير الدولية للتعليم المحاسبي (IES)، أضيف لذلك الدور الرقابي والتنسيقي الذي يمكن أن يقوم به المجلس من خلال هذا القانون في ضبط وتجويد المناهج الأكademie للتعليم المحاسبي. حيث يتمثل الدور الرقابي في التأكد من أنَّ منهاج مؤسسات التعليم العالي مستوفيه للمعايير الدولية للتعليم المحاسبي، أما الدور التنسيقي فيتمثل في ضرورة التدريب لأعضاء هيئة التدريس فيما يتعلق بالمتطلبات المهنية والتي تعتبر جزءاً مكملاً للعملية الأكاديمية، مما ينعكس أثره إيجاباً على الأداء الأكاديمي بتأهيل المحاسبين وفقاً لضوابط ومعايير التعليم المحاسبي الدولية.
- إنَّ قانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة يساهم في تطوير الأداء المهني للمحاسبين وذلك من خلال العديد من المجالات والتي قد تشمل ضبط عملية التسجيل للمحاسبين الذين يحق لهم ممارسة المهنة من خلال الشروط التي يحددها القانون، وكذلك الدور الرقابي الذي يقوم به المجلس من خلال ما يفرضه القانون من توکيد الجودة عن طريق مراقبة الأداء لمكاتب المراجعة، وهذا يدفع بالضرورة جميع المحاسبين المارسين لهنة المحاسبة والمراجعة بشكل مستقل الالتزام بموجهات المعايير الدولية للتعليم المحاسبي وذلك فيما يتعلق بالتطوير المهني المستمر مما يؤكد على اهتمامهم بتحقيق الجودة في الأداء.
- تقوم مؤسسات التعليم بدور كبير في التأهيل للمحاسبين من خلال ما تطرحه من برامج أكاديمية في مجال المحاسبة وهذا يعتبر الأساس في التأهيل المهني.
- أغفل قانون مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في السودان لسنة ٢٠٠٤م من ضمن اختصاصات المجلس ضرورة تنفيذ برنامج التعليم المستمر كما أغفل ما يلي:

- إعداد وتشجيع البحوث والدراسات والترجمة وإصدار الكتب والدوريات والنشرات المتعلقة بمهنة المحاسبة والمراجعة وما يتصل بهما وإثراء الفكر المحاسبي علمياً ومهنياً.
 - توحيد المصطلحات المحاسبية والرقابية.
 - وضع تنظيم مناسب للرقابة الميدانية لأداء المحاسبين القانونيين ومتابعة وتقدير الأداء المهني.
- جاء قانون مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة لسنة ٢٠٠٤م موافقاً في العديد من النقاط للمتطلبات التي أرساها الاتحاد الدولي للمحاسبين ومن تلك النقاط على سبيل المثال:
 - ضرورة وجود أكثر من سجل للأعضاء (قانونيين، ومعتمدين، وتحت التدرين، وطلاب..)

- المهام التي يقوم بها المجلس والتي منها منح شهادة الممارسة، وتبني وتطبيق المعايير الدولية، وضمان جودة الخدمات المهنية، ووضع الإجراءات التأديبية والعقوبات...

٦. إن التطوير المهني المستمر تستوجبه المتغيرات البيئية في البيئة التي يعمل فيها المحاسب المهني، وهو يعتبر أمراً ضرورياً لضمان جودة الأداء المهني للمحاسبين.

٧. هناك تكامل تام للأدوار بين مؤسسات التعليم العالي ومجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة وذلك من خلال المهام المترادفة في التعليم المحاسبي بين الجهات، لذلك تظهر أهمية التنسيق بين الجانبين بوضوح في هذا المجال.

٨. إن التعليم المحاسبي لا يقتصر فقط على كم المعارف المحاسبية؛ وإنما يشمل معارف أخرى ويتطابب بالإضافة للمعارات الأكademie مهارات في مجالات مختلفة والتي حددتها المعايير الدولية للتعليم المحاسبي.

٩. إن التطوير المهني المستمر يمثل عنصر وصفة متلازمة للمحاسبين المهنيين والتي عليهم مراعاتها لضمان تحقيق أقصى جودة ممكنة في تأدية الخدمات المهنية ومن ثم تحقيق المصلحة العامة.

ثانياً: التوصيات:

بناءً على النتائج السابقة نوصي القائمين على أمر تنظيم ممارسة مهنة المحاسبة في السودان بما يلي :

١. لمعالجة مشكلة النقص في الأساتذة المؤهلين ببعض الجامعات نوصي بتبني برامج لتدريب الأساتذة على برنامج التعليم المحاسبي المحددة معالله من قبل الاتحاد الدولي للمحاسبين.

٢. نوصي بضرورة وضع برامج لتفعيل الاتصال بين مؤسسات التعليم العالي ومجلس تنظيم المهنة، وكذلك بين المجلس والمؤسسات المهنية المحلية أو الدولية.

٣. تشجيع المحاسبين المهنيين المؤهلين أكاديمياً حسب شروط مؤسسات التعليم العالي) للعمل بمؤسسات التعليم العالي ونوصي في سبيل ذلك بزيادة العائد والأجور.

٤. إصدار النشرات التعريفية والمساعدة على فهم وتطبيق المعايير الدولية وما يستجد من معايير والترويج لها بمؤسسات التعليم العالي، وكذلك بما يتم تبنيه من معايير من قبل المجلس.

٥. إصدار دورية تتعلق بالشأن المحاسبي يتم فيها نشر البحوث التي تخدم المهنة سواء بتطبيق ممارسات جديدة أو بترجمة المعايير الدولية في مجال المحاسبة والمراجعة.

٦. تشجيع وتحفيز مؤسسات التعليم العالي التي تلتزم بتطبيق المعايير الدولية للتعليم المحاسبي في مناهجها.

٧. نوصي بتشكيل لجنة من أكاديميين ومهنيين لوضع برنامج التعليم المحاسبي ويكون تطبيقه ملزماً لكافة مؤسسات التعليم العالي.

٨. لأغراض وضع برنامج التعليم المحاسبي نوصي بتطبيق المعايير الدولية للتعليم المحاسبي ونشر ثقافتها في مؤسسات التعليم العالي.

٩. نوصي بتصميم برنامج بمعايير معينة للتأكد من استيفاء المحاسبين المهنيين المارسين للمهنة لمتطلبات التطوير المهني المستمر على أن يكون ذلك متزاماً مع تجديد الترخيص السنوي.

١٠. في حالة قيام المجلس بإصدار أو تبني أي معايير محلية أو دولية نوصي أن يكون ذلك من خلال عقد مؤتمر أو ندوة يشارك فيها كافة المختصين وأصحاب المصلحة لضمان القبول والتأييد.
١١. نوصي بأن تكون هناك لجنتين فيما يخص المعايير الدولية الصادرة من الاتحاد الدولي للمحاسبين بحيث تكون هناك لجنة منفصلة للمعايير المحاسبية، وأخرى لمعايير المراجعة.
١٢. نوصي بوضع برنامج من قبل المجلس لفحص مدى التزام مكاتب المراجعة بضمان الجودة في الأداء و بما يحقق الرقابة الميدانية على مكاتب وشركات المراجعة.
١٣. نوصي الباحثين بإجراء دراسة مقارنة بين القوانين المنظمة لهنئة المحاسبة والمراجعة في بعض الدول وبين قانون مجلس تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة في السودان لسنة ٢٠٠٤م.

المصادر والمراجع

أولاًً : المصادر باللغة العربية:

١. جمهورية السودان، قانون مجلس المحاسبين القانونيين لسنة ١٩٨٨م.
٢. جمهورية السودان، ديوان الضرائب لائحة ضريبة الدخل لسنة ١٩٨٧م تعديل لسنة ١٩٨٦م.
٣. جمهورية السودان، قانون تنظيم مهنة المحاسبة و المراجعة لسنة ٢٠٠٤م.

ثانياً: المصادر باللغة الإنجليزية:

- ١- International Federation of Accountants "Establishing and Development Professional Accountancy Body", Second Edition, November ٢٠٠٧.
- ٢- International Auditing and Assurance Standards Board: Quality control for Audit work, International standards on Auditing No.٢٢.
- ٣- IFAC. IASB, Frame work for international education standards for professional accountant, December ٢٠٠٩
- International Federation of Accountants HANDBOOK OF INTERNATIONAL EDUCATION RONOUNCEMENTS ٢٠٠٩ EDITION